



الغانم يتراس إحدى الجلسات

ما إذا كان هذا السقف يخصص الحلقة بأكملها بما فيها نسبة مشاركة التلفزيون الكويتي أم تقتصر على نسبة هذه المشاركة فقط.

14- إعادة النظر في الوضع الوظيفي للسيد صلاح الدين دياب المستشار القانوني للسيد وزير الإعلام السابق في ضوء ما ظهر من عدم دقة الإجراءات القانونية التي أوردتها في مذكرته التي عرضها على الوزير وانتهى فيها إلى رأي مؤداه وقف بعض المسؤولين والعمل وإحالتهم إلى المجلس التأديبي بدون الخدمة المدنية وقد ثبت عدم صحتها وعدم سلامة مصادرها والتسرع والرعونة في إعدادها ما الحق بين تناولهم ضرراً بالغاً على النحو الذي كشفت عنه لجنة التحقيق التي شكلها الوزارة المختصة بالتحقيق التي استشارت أسامة العقوي.

15- إجراء التحقيق مع مدير التحقيق بوزارة الإعلام من خلال لجنة محايدة تشكلها إدارة الإقراء والتشريع بشأن تراخيها في اتخاذ الإجراءات التحقيقية عن المخالفات التي شابت التعاقد الذي تم بخصوص رحلة الأملح من شركة 6 / 6 على النحو الموضح بالملامح الواردة في هذا التقرير وكذلك بصفة خاصة المادة 4 منه التي تحدد سقف الترخيص في إنجاز التحقيق في المخالفات المالية الوارد ذكرها في البيان المقدم من إدارة المخالفات المالية بديوان المحاسبة والمقدم للجنة أثناء جلسات التحقيق.

16- إحالة وقائع التحقيقات القيادية كافة وغيرها بوزارة الشباب واستصدار مراسيم بخصوصها من صرف مرتبات ومخصصات مالية لمن تم تعيينهم على النيابة العامة لعدم وجود اعتماد للهيكل التنظيمي لهذه الوزارة بكونها من خدمات الدولة وفقاً لما قرره أعضاء فريق ديوان المحاسبة أمام اللجنة وخاصة ممثل إدارة المخالفات في الديوان.

17- إحالة واقعة صرف مبالغ كمكافآت العمل التي شكلها مكتب وزير الدولة لشؤون الشباب السابق بتاريخ يونيو 2015 على النيابة العامة لما يشوبها من شبهة جريمة من جرائم المال العام.

18- تكليف ديوان المحاسبة الفحص والتدقيق على المبالغ التي تم صرفها لمعرفة مكتب وزير الدولة لشؤون الشباب لدعم المشاريع الشبابية تحت عنوان دعم المبادرات والشباب والتي بلغ ما تم حصرها منها 720 030 1 دينار كويتي (مليون وثلثون ألفاً وسبع مائة وعشرون دينار كويتي) لبيان ما إذا كانت هذه المبالغ قد تم صرفها في الأوجه المختصة من أجلها ومدى الالتزام بلائحة تنظيم المشاريع الشبابية مع بيان دعم تل المشاريع على المبادرات على المجتمع.

19- إعادة النظر في إجراءات صرف مكافآت مالية لكتاب وصحفيين أجانب وعرب واستضافة مستشارين ومدرسين لدورات دون وجود سندات صرف بأسماء من صرفت لهم وأن لا صرف يتم لموظفين في الوزارة بموجباً للوزير من خلال آلية عمل وإجراءات وضاوابط واضحة ومعتمدة من قبل ديوان المحاسبة لذا توصي اللجنة بالغاء بند الخدمات الإعلامية والإعلام الخارجي المصروف بالتخصيص وإعادة تنظيم عمليات صرف المبالغ من ديوان المحاسبة حتى يتسنى للجهات الرقابية من القيام بواجباتها ومهامها لعدم تكرار ما سبق من سوء استغلال ذلك البنود.

20- توصي اللجنة بتكليف ديوان المحاسبة من فحص عقود المستشارين كافة الذين تم التعاقد معهم وتم الإشارة إلى بعضهم في هذا التقرير والمستندات كافة المتعلقة باستضافتهم من خلال إدارة الضيافة العامة والمؤتمرات بوزارة المالية سواء كانت هذه المستندات قد وردت للجنة أو غيرها من أوراق لم ترسل للجنة وكذلك مستندات لصرف والمخاطبات بين وزارة الإعلام ووزارة المالية وحصر المبالغ التي تم صرفها على هذا الأساس وبيان المخالفات التي تمت في هذا الخصوص وإعداد تقرير بنتيجة ذلك الفحص وموافاة لجنة حماية الأموال العامة بنتيجة هذا التقرير.

21- توصي اللجنة بإعادة النظر في تضخم جهاز الوزارة إذ ثبت لها وجود تضخم في الجهاز الهيكل للوزارة خلال تولى الوزير السابق حيث تم إعادة قطاع السياحة الذي كان أساساً في وزارة الإعلام وتم نقله بعد سنوات إلى وزارة التجارة التي قامت بدورها بإعادة هيكله القطاع وتقليص حجمه الإداري إلا أن وزير الإعلام السابق أعاد قطاع السياحة للوزارة برئاسة وكيل وزارة مساعد ومديري إدارات بينما كان من الممكن ضم قطاع السياحة لقطاع المتاحف والآثار التابع للمجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بهدف تقنين العمل وتخفيض المصروفات والتكاليف التي تتكبدها الدولة إلى جانب ذلك قام وزير الإعلام السابق باستحداث قطاع للخدمات الإعلامية والإعلام الجديد برئاسة وكيل وزارة مساعد ومديري إدارات وهو تضخم مالي وإداري رقم وجود قطاع للمطبوعات والنشر وهو نفس مجال واخصاص عمل القطاع المستحدث ما أدى إلى تحميل الوزراء قيمة إيجاريه لمقرات جديدة للقطاعات المستحدثة بلغت قيمتها السنوية حوالي 200 ألف دينار كويتي.

هذه العقود بالقطاع القانوني وبعتماد وكيل الوزارة والوكيل المساعد للشؤون القانونية.

11- إصدار تعليمات تحظر صرف أي مبالغ كرواتب أو مكافآت للمستشارين أو الخبراء كافة بوزارة الإعلام أيًا كانت طبيعة ومسمى عقودهم من أي ميزانية من الميزانيات من أي حساب من الحسابات مثل بند الخدمات الإعلامية الخاص بقطاع الإعلام الخارجي بوزارة الإعلام وميزانية قطاع البرامج والأخبار السياسية وفقاً للقرار 166 الخاص بالتخصصات النادرة وقصر ذلك فقط على الميزانية المعتمدة لبند الرواتب بالجهة من وزارة المالية.

12- إعادة النظر في تنظيم عمل واختصاصات ومهام لجنة المنتج المنفذ ولجنة النصوص في قطاع الصحافة والتلفزيون ووضع ضوابط حاكمة للجانبين الفني والمالي ودمج اللجنتين معا بهدف توحيد القرارات الخاصة بالأعمال التي تنظرهما اللجنتان.

13 - إعادة النظر في صياغة القرار الوزاري رقم 60 لسنة 2012 الخاص بإصدار لائحة المنتج المنفذ في تلفزيون دولة الكويت لتلافي العبارات التي تؤدي إلى أكثر من معنى وموثوق بها ومن خلال موافقة ديوان الخدمة المدنية على أن يتم إعداد وصياغة ومراجعة

## إحالة المخالفات المالية والإدارية بوزارتى الإعلام والشباب على النيابة العامة

### تعيين «المحاسبة» من فحص عقود المستشارين الذين تم التعاقد معهم في الإعلام والشباب

### إعادة النظر في إجراءات صرف مكافآت مالية لكتاب وصحفيين أجانب ومستشارين ومدرسين لدورات دون سندات

# أصدر تقارير عن الحصاد البرلماني موثقاً بالأرقام والإحصائيات المجلس يوافق على توصيات «حماية الأموال» بشأن المخالفات المالية والإدارية بوزارة الإعلام

خاصة القرار الوزاري رقم 143 لسنة 2016 والمادة السابعة منه حتى تتسق مع القوانين ذات الصلة والحيولة دون المساس بحرية الرأي.

8- إعادة النظر في المادة رقم 166 من لائحة مكافآت المتعاملين مع جهازي الإذاعة والتلفزيون بوزارة الإعلام والمعتمدة من مجلس الوزراء في سنة 2012 بتضمينها ضوابط تحول دون الانتحاف على قانون الخدمة المدنية في التعاقد مع ذوي الاختصاصات النادرة والعالية ويكون التعاقد بحاجة ملحة وبلدة محددة ووجيزة تقدر بقدرة المهمة التي ستوكل للمتعاقد معه ولا يجوز تجديدها أو مداهل لأسباب استجدت بعد العقد المنتهي وميره مع اشتراط الإقامة والدوام الكاملين خلال مدة العقد ولا يتم التعاقد مع من يتم رفض تعيينهم من قبل ديوان الخدمة المدنية على أن يحدد في ذلك العقد طبيعة المهمة التي سيتم الاستعانة بالتعاقد معه بشأنها وأن يثبت عدم توافقهم يمكنهم القيام بها بذات المستوى لدى الوزارة.

9- إصدار قرار بوزارة الإعلام ومكتب وزير الدولة لشؤون الشباب والهيئة العامة للرياضة يحظر أن يجمع الموظف بين وظيفته ووظيفة مستشار وقصر ذلك على حالات النذب كل الوقت أو الإجارة أو النقل وفقاً للمواد 31 و32 و33 من قانون نظام الخدمة المدنية.

10- عدم إبرام عقود خبرة إعلامية أو قانونية إلا في أضيق الحدود وفي حال عدم توافق كوادر وطنية كويتية ومع من تثبت لديهم هذه الصفة بمقتضى أوراق رسمية موثقة تصدر من جهات مختصة معترف وموثوق بها ومن خلال موافقة ديوان الخدمة المدنية على أن يتم إعداد وصياغة ومراجعة

للبلغيات المقدمة بشأنها والعمل على تسوية الخلافات التي نشأت عنها تلك البلاغات.

3- تنفيذ طلب ديوان المحاسبة بشأن المخالفة المالية رقم 146 / 2016 / 2015 الخاصة بإنتاج العمل التلفزيوني برنامج الحائط باستكمال الشق التأديبي على ضوء ما ينتهي إليه الحكم الجنائي البات وإجراء تحقيق إداري في الموضوع وإصدار قرار بالتصرف وموافاة المحاسبة بكافة الأوراق والمستندات المتصلة بالموضوع.

4- استعجال الهيئة العامة للرياضة في إجراء التحقيق في المخالفات التي كشف عنها تقرير ديوان المحاسبة وأثيرت في الاستجواب بالنسبة لمشروع ونتر لاند وإجراء التصرف على ضوء ما تستقر عنه تلك التحقيقات التي تجري لمعرفة إدارة الفتوى والتشريع.

5- إلزام وزارة الإعلام بالإسراع في اتخاذ الإجراءات اللازمة لتصميم المبالغ المشغول بها ذمة بعض الموظفين التي صرفت لهم بغير إتمام سنة 257 و259 من قانون الجزاء رقم 16 لسنة 1961 المعدل.

2- على وزارة الدولة لشؤون الشباب الإسراع في إنهاء المشاكل المتراكمة على ورد ذكرها بالاستجواب وعلى رأسها العمل على إلغاء قرار وقف النشاط الرياضي الدولي لدولة الكويت وذلك بعرض مشروع القانون الجديد الذي يعالج حالات التعارض مع ميثاق اللجنة الأولمبية والاتحاد الدولي متلفاً أي مخلفه للتدخل الحكومي في الشأن الرياضي وعرضها على مجلس الأمة وكذلك تنفيذ استراتيجيّة دمج هيئة الشباب بوزارة الدولة لشؤون الشباب ليصبحا كياناً واحداً واتخاذ الإجراءات اللازمة بخصوص عودة الاتحادات المنتخبية والتأكيد على استقلاليتها ومتابعة تصرفات النيابة العامة بالنسبة

تقرير دوري للمجلس حول النشاط الحكومي في معالجة الإضرار البيئية وما يخص نفوق الأسماك بشكل خاص.

### المخالفات المالية والإدارية بوزارة الإعلام

التقرير السادس عشر للجنة حماية الأموال العامة بصفتها لجنة تحقيق بشأن المخالفات المالية والإدارية بوزارة الإعلام والجهات التابعة لها وانتهت اللجنة إلى إحالة الموضوع على النيابة العامة وتضمن التقرير 21 توصية هي:

1- إحالة الوقائع المشار إليها والموضحة تفصيلاً بملاحظات هذه اللجنة في التقرير المالي والإدارية بوزارة الإعلام والجهات التابعة لها وانتهت اللجنة إلى إحالة الموضوع على النيابة العامة وتضمن التقرير 21 توصية هي:

1- إحالة الوقائع المشار إليها والموضحة تفصيلاً بملاحظات هذه اللجنة في التقرير المالي والإدارية بوزارة الإعلام والجهات التابعة لها وانتهت اللجنة إلى إحالة الموضوع على النيابة العامة وتضمن التقرير 21 توصية هي:

1- إحالة الوقائع المشار إليها والموضحة تفصيلاً بملاحظات هذه اللجنة في التقرير المالي والإدارية بوزارة الإعلام والجهات التابعة لها وانتهت اللجنة إلى إحالة الموضوع على النيابة العامة وتضمن التقرير 21 توصية هي:

وافق مجلس الأمة في دور الانعقاد الثاني من الفصل التشريعي الخامس عشر على 481 توصية منها 186 توصية وردت في تقارير لجنة الميزانيات والحساب الختامي عن الحسابات الختامية وربط ميزانية الوزارات والإدارات الحكومية. والجهات والهيئات المستقلة والمحكمة، ووافق المجلس على 207 توصية وردت في تقارير اللجان، و57 توصية بتقرير لجنة دراسة محاور استجوابي رئيس الوزراء، و31 توصية إثر نظر 8 طلبات مناقشة عن قرار اعتراف الولايات المتحدة بالقدس عاصمة إسرائيل، وتعزيز الوحدة الوطنية ومواجهة الأخطار الخارجية ومشروع المصالحة الوطنية والنواب المحبوسين في قضية دخول المجلس وتشغيل مدينة صباح الأحمد.

والتعامل مع توصيات وقرارات المجلس المنتظها المادة 117 من اللائحة الداخلية التي تنص على أن لمجلس الأمة إبداء رغبات للحكومة في المسائل العامة، وإن تعذر على الحكومة الأخذ بهذه الرغبات وجب أن تبين للمجلس أسباب ذلك، وللمجلس أن يعقب مرة واحدة على بيان الحكومة.

وواصل في هذا العدد نشر توصيات المجلس للحكومة في دور الانعقاد الثاني: ظاهرة انتشار وتعاطي المخدرات التقرير الأول للجنة دراسة الظواهر السلبية بالتحقيق في ظاهرة انتشار وتعاطي المخدرات خصوصاً بين النساء وداخل السجن والاقتراحين برغبة وتضمن 7 توصيات هن:

1 - سرعة عرض تقرير لجنة الشؤون التشريعية عن الاقتراحين بقانونين في شأن إنشاء الهيئة العامة للوقاية من المخدرات والمؤثرات العقلية والمقدمين من كل من السيد العضو وليد مسعود الطبطبائي والسيد العضو عسكر عويد العنزي، والمحاليين إلى تلك اللجنة من قبل السيد رئيس المجلس في 09/02/2017 و23/01/2017، والتي وافقت عليها باجتماعها المؤرخ في 05/03/2017 عن نفس موضوع الاقتراح برغبة السالف البيان حتى تقوم تلك الهيئة بالدور المطلوب بها في هذا المجال.

2 - كذلك إدراج الأنواع الجديدة من المواد المخدرة والمؤثرات العقلية ضمن المنوعات المعاقب عليها بالجدول المخصصة لذلك.

3 - اتخاذ كافة إجراءات الوقاية لمنع تلك الظاهرة ومنها تكثيف برامج وتدوات ومؤتمرات التوعية بوسائل الإعلام والفحص العشوائي لطلبة المراحل التعليمية وكذلك الفحص المبكر قبل الزواج للشباب المقبلين على ذلك.

4 - زيادة مراكز علاج الإدمان وتوفير العدد اللازم من الأطباء وهيئة التمريض والإخصائين والسماح للقطاع الخاص بمساهمة في علاج تلك الظاهرة بفتح مستشفيات خاصة بعد أن أصبحت المستشفيات الحكومية غير كافية لمواجهتها.

5 - توجيه أجهزة مكافحة تعترين مكافحة الظاهرة من مصادرها وذلك بتشديد الرقابة على الوافدين من الدول المصدردة كافة المخدرة والمؤثرات العقلية واستخدام كافة الوسائل المتطورة من قبل الجمارك للكشف عن تلك المواد وعمل تصنيف خاص بكل فئة على حدة وذلك بإنشاء سجل بالمصريين والجاليين والمستوردين والتجار ومن يقوم بعملية التخزين وم يراقب وكذلك متابعة المرشدين انتهاء بالمتعاملين حتى يسهل الوصول إليهم والقصاص منهم.

6 - تعزيز التنسيق بين الجهات ذات الصلة وعلى الأخص منها الصحة والجمارك وأجهزة مكافحة وإرسال بصورة من أذون الإفراج الجمركي عن المواد المخدرة التي تستخدم في تركيب بعض الأدوية وعمليات التخدير للأجهزة الرقابية لمتابعة عمل كل منها واما إذا كان قد تم صرفها للجوهر بذكر طبية من عدمه ومطابقة ما تم صرفه منها مع الكميات التي تم استيرادها.

7 - تقديم حوافز للمتهمين والمحكوم عليهم إذا تبين من سلوكهم الإقلاع عن تلك الظاهرة ومنها تفعيل النصى الخاص بعدم إقامة الدعوى الجنائية على من يتقدم من تلقاء نفسه من المتعاملين للعلاج والعفو عن بعض مدة العقوبة للمحكوم عليه الذي يثبت حسن سيره وسلوكه وحفظه كتاب الله - عز وجل - كله أو بعض أجزائه وإعادة البرنامج التأهيلي لحفظ كتاب الله - تعالى - وأن يستفيد من يجتازها بالفغو الخوه عنه كما كان في السابق.

### قضية نفوق الأسماك

التقرير الأول للجنة البيئية بالتحقيق في قضية نفوق الأسماك مع كل الجهات والأطراف ذات الصلة وتضمن على 6 توصيات:

1- تبني توصيات الهيئة العامة للبيئة فيما يخص موضوع نفوق الأسماك خصوصاً، وما يخص سلامة البيئة عمومًا.

2- الإسراع في تطبيق مشاريع وزارة الأشغال العامة الواردة في تقريرها وذلك من خلال تعاون الجهات الحكومية والقيام بالتنسيق فيما بينها.

3- التزام الهيئة العامة للبيئة بما جاء في قانوني حماية البيئة والأخص فيما يتعلق بالبيئة البحرية.

4- حث الهيئة العامة للصناعة على المسارعة في تنفيذ محطات المعالجة التي من المقرر الانتهاء منها بعد 3 سنوات.

5- توصي لجنة البيئة القيام بتكليفها بالمتابعة الدورية لما تقوم به الهيئة العامة للبيئة.

6- توصي اللجنة بتكليف الحكومة بتقديم

رقم التوصية	موضوع	رقم التوصية	موضوع
1	قضية دبير العنزي (طلب مناقشة)	1	قضية دبير العنزي (طلب مناقشة)
2	تعويض الوحدة الوطنية والمحكمة	2	تعويض الوحدة الوطنية والمحكمة
3	قضية دبير العنزي (طلب مناقشة)	3	قضية دبير العنزي (طلب مناقشة)
4	تعويض الوحدة الوطنية والمحكمة	4	تعويض الوحدة الوطنية والمحكمة
5	قضية دبير العنزي (طلب مناقشة)	5	قضية دبير العنزي (طلب مناقشة)
6	تعويض الوحدة الوطنية والمحكمة	6	تعويض الوحدة الوطنية والمحكمة
7	قضية دبير العنزي (طلب مناقشة)	7	قضية دبير العنزي (طلب مناقشة)
8	تعويض الوحدة الوطنية والمحكمة	8	تعويض الوحدة الوطنية والمحكمة
9	قضية دبير العنزي (طلب مناقشة)	9	قضية دبير العنزي (طلب مناقشة)
10	تعويض الوحدة الوطنية والمحكمة	10	تعويض الوحدة الوطنية والمحكمة
11	قضية دبير العنزي (طلب مناقشة)	11	قضية دبير العنزي (طلب مناقشة)
12	تعويض الوحدة الوطنية والمحكمة	12	تعويض الوحدة الوطنية والمحكمة
13	قضية دبير العنزي (طلب مناقشة)	13	قضية دبير العنزي (طلب مناقشة)
14	تعويض الوحدة الوطنية والمحكمة	14	تعويض الوحدة الوطنية والمحكمة
15	قضية دبير العنزي (طلب مناقشة)	15	قضية دبير العنزي (طلب مناقشة)
16	تعويض الوحدة الوطنية والمحكمة	16	تعويض الوحدة الوطنية والمحكمة
17	قضية دبير العنزي (طلب مناقشة)	17	قضية دبير العنزي (طلب مناقشة)
18	تعويض الوحدة الوطنية والمحكمة	18	تعويض الوحدة الوطنية والمحكمة
19	قضية دبير العنزي (طلب مناقشة)	19	قضية دبير العنزي (طلب مناقشة)
20	تعويض الوحدة الوطنية والمحكمة	20	تعويض الوحدة الوطنية والمحكمة
21	قضية دبير العنزي (طلب مناقشة)	21	قضية دبير العنزي (طلب مناقشة)
22	تعويض الوحدة الوطنية والمحكمة	22	تعويض الوحدة الوطنية والمحكمة

إحصائية بعدد التوصيات موزعة على الجهات



مبنى مجلس الأمة